

Distr.: General
16 November 2010
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٥٩ من جدول الأعمال
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار

تقرير الأمين العام

إضافة

تعليقات حكومة إسبانيا على القرار ١٤٦/٥٥ المعنون "العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار"

- ١ - استجابة لطلب الأمين العام إبداء الرأي والتقييم فيما يتعلق بتطبيق قرار الجمعية العامة ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، تود حكومة إسبانيا عرض ما يلي:
- ٢ - تقدر حكومة إسبانيا تقديرا خاصا التزام شتى أجهزة الأمم المتحدة بتحقيق أهداف القرار ١٤٦/٥٥ والعمل الذي تضطلع به لهذا الغرض، ولا سيما العمل الذي تقوم به الجمعية العامة التي تجري من خلال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) استعراضا دقيقا لتقارير الأمين العام واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، حيث تستمع إلى وجهات نظر جميع الأطراف المعنية بعملية إنهاء الاستعمار وتعزز الحوار في هذا الشأن.



٣ - ويحظى بعميق التقدير كذلك العمل الذي تضطلع به اللجنة الخاصة التي ازداد عدد الأعضاء فيها. وقد قامت اللجنة، بوصفها هيئة الجمعية العامة المعنية بتقرير السياسات في مجال إنهاء الاستعمار، ببذل جهود متميزة لتنفيذ خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وذلك من خلال إجراء دراسات دورية للحالة في كل إقليم وتنظيم الحلقات الدراسية الإقليمية التي تقام في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب.

٤ - وجددير بتقدير حكومة إسبانيا أيضا ما يضطلع به مجلس الأمن من عمل من خلال نظره في تقارير الأمين العام والقرارات ذات الصلة بهذا الموضوع، وما يبذله الأمين العام من مساع بتعميمه المعلومات ذات الأهمية وتضمينه التقارير التي يعدها تحليلا للتقدم المحرز في هذا المضمار وفي مجال تحقيق أهداف خطة العمل تحديدا.

٥ - وتلتزم حكومة إسبانيا التزاما تاما بهذا العمل الهام، وهو ما أعربت عنه من قبل على لسان ممثليها وفي مناسبات عديدة.

٦ - وكما هو معلوم، فإن حكومة إسبانيا تهتم اهتماما خاصا بعملية إنهاء استعمار جبل طارق. ولذلك، فإن حكومة إسبانيا، إذ تعرض تقييمها لتطبيق القرار ١٤٦/٥٥، تود أن تسجل فيما يتعلق بجبل طارق، وحسب ما نص عليه صراحة في الفقرة ٦ من القرار ١٥١٤ (د-١٥)، أن مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير ينبغي ألا يتعارض مع مبدأ السلامة الإقليمية للدول.

٧ - وفيما يتصل بجبل طارق بالذات، تقرر الدولة القائمة بالإدارة بأن معاهدة أوترخت تنظم ممارسة سكان المستعمرة حقهم في تقرير المصير بحرية، وبأن إنهاء سيادتها على الإقليم المتنازل عنه بموجب المعاهدة المذكورة لن يؤدي إلى استقلاله إلا بموافقة مسبقة من الدولة الإسبانية.

٨ - ويضاف إلى ذلك أن الولاية الواقعة على عاتق الأمم المتحدة فيما يتعلق بجبل طارق واضحة هي الأخرى. فقد دأبت المنظمة منذ عام ١٩٦٤ على دعوة كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وإسبانيا إلى التوصل إلى تسوية تفاوضية تراعي مصالح سكان المستعمرة. وتأمل إسبانيا أن تنضم الدولة القائمة بالإدارة إلى الحكومة الإسبانية في رغبتها التوصل إلى تسوية لهذه المسألة، وذلك بمقتضى الولاية المذكورة وبما يتفق وروح القرار ١٤٦/٥٥ والقرارات السابقة له.